

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 37 \$ مقدمة في مطالع مهمة \$.

المطلع الأول : .

قال الزركشي في قواعده : ((إن تصنيف العلم فرض كفاية على من منحه الله فهماً وإطلاعاً فلو ترك التصنيف لضيع العلم على الناس ، وقد قال تعالى : (وإذا أخذنا من الناس قبيلنا لم يرضوا بما فازوا به من الفضل لأنفسهم حتى أشركونا معهم فيما أدركوا من علم الأولى والآخرة ، فكتبوا به الكتب الباقية ، وكفونا مؤونة التجارب والفطن ، وبلغ من اهتمامهم بذلك : أن الرجل منهم كان يفتح له الباب من العلم ، والكلمة من الصواب ، وهو بالبلد غير المأهول ، فيكتبه على الصخور مبادرة منه للأجل ، وكراهية لأن يسقط ذلك على من بعده ، فكان صنيعهم في ذلك صنيع الوالد الشفيق ، على ولده الرحيم بهم ، الذي يجمع لهم الأموال والعقد إرادة أن لا تكون عليهم مؤونة في الطلب ، وخشية عجزهم إن هم طلبوا . فمنتهى علم عالما في هذا الزمان أن يأخذ من علمهم ، وغاية إحسان محسننا أن يقتدى بسيرتهم ، وأحسن ما يصيب من الحديث محدثنا ، أن ينظر في كتبهم ، فيكون كأنه إياهم يحاور ، ومنهم يستمع ، غير أن الذي نجد في كتبهم هو المنتخل في آرائهم ، والمنتقى من أحاديثهم ، ولم تجدهم غادروا شيئاً يجد واصف بليغ في صفة له مقالاً لم يسبقوه إليه ، لا في تعظيم الله عز وجلن وترغيب فيما عنده ، ولا في تصغير للدنيا وتزهيد فيها ، ولا في تحرير صنوف العلم ، وتقسيم أقسامه وتجزئة أجزاءها وتوضيح سبلها ،